التنظيم السياسي و الإداري الاستعماري للصحراء الجزائرية 1954- 1962

د. نورالدين عسال،
جامعة جيلالي ليابس –سيدي بلعباس.

تمهيد :

لم تكن الصحراء الجزائرية قبل الاكتشافات البترولية تشكل أهمية اقتصادية للاستعمار الفرنسي، غير أن اكتشاف الذهب الأسود بهذه المنطقة أدى إلى إحداث تغيير جذري في رؤية فرنسا لهذه المنطقة لما لها من أهمية في تخليصها من التبعية الطاقوية للشرق الأوسط الذي كان تحت سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية،لذا سعت إلى إعادة النظر في الإطار القانوني والإداري للصحراء حتى تتماشى فعلا مع المعطيات الجديدة وتمتن الارتباط السياسي والجغرافي والاقتصادي لهذه المنطقة بالإتحاد الفرنسي.

أ- نشأة المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية Organisation commune des régions sahariennes:

قام الاستعمار الفرنسي بعد فرض سيطرته على الصحراء بوضع تنظيم جديد وفق قانون **24**ديسمبر **1902**الخاص بأقاليم الجنوب الجزائري التي قسمت إلى أربعة أقاليم عسكرية وكل إقليم مقسم في شكل دوائر وملاحق ومراكز،وضعت تحت وصاية إداري المصالح المدنية للجزائر أوضابط في الشؤون الصحراوية برتبة "رائد"معين بمرسوم باقتراح من وزير الداخلية والدفاع الوطني (Gouvernement Général de l'Algérie, Sans date. : 1-174).

أدخل النظام العسكري المقرر بمناطق الجنوب بعض التعديلات لتحقيق التجانس الإداري بين كافة مناطق الجزائر،وفي هذا الإطار اتخذ الحاكم"جول كارد Jule Carde" عددا من القرارات انتقلت بمقتضاها السلطات البلدية إلى حكام مدنيين قي البلديات المختلطة بعدما كان يتولاها ضباط عسكريون(البجاوي محمد ، **1965**: **356**- **357**) .

طالبت العديد من الشخصيات الفرنسية منذ سنة **1945** بضرورة إنشاء منظمة إدارية واقتصادية لمجموع الأقاليم الصحراوية،إلا أنها لم تجسد على أرض الواقع بسبب اصطدامها بالكثير من التحفظات،وبعد صدور قانون **20** سبتمبر **1947** الذي نص في مادته رقم **50** على إلغاء نظام الأقاليم الجنوبية واستبداله بنظام العمالات:" يلغى النظام الخاص بأراضي الجنوب وتعتبر هذه

الأراضي ولايات تحدد بقانون بعد استطلاع الجبهة الجزائرية والشروط التي بمقتضاها تؤلف هذه الأراضي كلا أوجزءا ولايات متميزة أوولايات مندمجة في الولايات الموجودة، ويلغى المرسوم الصادر في 30سبتمبر 1903،وتدرج ميزانية أراضي الجنوب في ميزانية الجزائر من أول جانفي 1948"(سلسلة ملتقيات ،الملتقى الوطني الأول حول فصل الصحراء، 1996، ص40).

طرح المجلس الجزائري عدة اقتراحات وحلول لتحديد طبيعة هذا التنظيم الجديد نجملها في التساؤلات التالية هل ستشكل وحدة متكاملة أم جزء؟ أم عملات متميزة مدمجة في العمالات الموجودة؟أم إنشاء أخرى جديدة (ANOM. (FM. 81F. Boite N° 350؟.

تمثل الحل الأول في ربط أقاليم الجنوب بالعمالات الثلاثة إما بصفة كلية أوجزئية، أما الحل الثاني فقد تمثل في تكوين عملات جديدة صحراوية وفق مشروع قانون حكومي صدر خلال سنة 1955 لكنه قوبل بالرفض،لأن فكرة إعادة تنظيم الأقاليم الصحراوية فكرة قديمة تعود إلى أكثر من عشر سنوات ولم تجد طريقها للتجسيد إلا بفضل الآفاق الطاقوية والمنجمية التي تمتعت بها الصحراء وفي 24 جوان 1950 وبفضل"اريك لابون Erik Labonne" مستشار لدى الحكومة مكلف بتنسيق الدراسات السياسية والاقتصادية للاتحاد الفرنسي الذي أعلن عن إنشاء" لجنة الدراسات لمناطق التنظيم الصناعي للاتحاد الفرنسي" تحت رئاسة رئيس المجلس والتي عرفت باسم "مناطق التنظيم الصناعي الإفريقي Z.O.I.A" وحدد دورها في طرح جديد لهذه المناطق،وتحديد التوجهات العامة وإعداد الخطوط العريضة لبرنامجها(Documentation française N° 2414 20 mai, 1958).

لقد رأى العديد من النواب في البرلمان الفرنسي والمختصين في الشؤون الصحراوية أن الهيكل السياسي والإداري للصحراء لم يعد صالحا من أجل إعادة تثمين منتظم لهذه المناطق،فدعوا إلى ضرورة تعزيز الحضور الدائم للسلطة الفرنسية،وإيجاد تنظيم أوجهاز يسمح بتجسيد الخطط الفرنسية،ووفقا لهذا المنظور أعلن" ايميل بيليم" Emile Blime المدير السابق لديوان النيجر في مايو1951 في مجلة"رجال وعوالم"عن فكرة تأميم الصحراء واعتبرها تابعة للجزائر على أن تشكل إقليما إداريا موحدا وخاضعا للسيادة الفرنسية المباشرة،وذلك وفق نظريتين،إما أن تصبح الصحراء مستعمرة جديدة مماثلة لإفريقيا الغربية الفرنسية AOFأوإفريقيا الاستوائية الفرنسية

AEF،أوضمها مباشرة إلى الوطن الأم كأراضي وطنية(Hartmut Elsenhens, 1999 : 805)،ثم جاء مقترح كل من "بيار جولي" وكورني في سنة **1952** اللذين اقترحا إنشاء إفريقيا الصحراوية الفرنسية،لكنهما وجدا معارضة من طرف المجلس الجزائري ومجلس الاتحاد الفرنسي اللذين أبديا رفضهما القاطع للمصادقة عليه (Assemblée de l'union Française, N° 155, 1952).

وخلال الولاية الثالثة للمجلس الوطني الفرنسي لسنة **1956** قدمت له مجموعة من النصوص ضمت أربعة مقترحات لم تؤخذ بعين الاعتبار،ثم قدم الوزير المنتدب برئاسة المجلس في ديوان"غي مولي Guy Mollet" "هوفوات بواني Houphoaut Boigny"بديلا عنها مشروع قانون نص على إنشاء الأقاليم الفرنسية للمناطق الصحراوية باستثناء السودان وموريتانيا التي تخضع لسلطة مندوب عام تابع مباشرة لرئاسة المجلس(Documentation française, : 6.).

وافقت الحكومة الفرنسية في **15** جوان**1956** على المشروع دون المصادقة عليه وهذا ما أثار حفيظة أنصار المعارضة،ولفهم طبيعة هذا الموقف يجدر نستحضر مرحلة مضت بعشر سنوات أين كان أنصار الوضع الراهن قد طالبوا ببعض الإصلاحات بالصحراء تطبيقا للمادة **50** من قانون **1947**،التي سمحت بوجود أقاليم الجنوب ككل أوكجزء وتشكيل عمالات جديدة أومدمجة في العمالات الموجودة،غير أن الأمر لم يكن ممكنا بسبب المساحة الواسعة للعملات الجزائرية الموجودة أصلا مما قد يتسبب في عدم التجانس بين مناطقها المترامية الأطراف سياسيا وإداريا واقتصاديا .

لم تتسرع الحكومة الفرنسية في عملية التقسيم الإداري الجديد حتى تعطي الوقت الكافي للانتقادات التي تلقتها بمناسبة إنشاء أربع محافظات جديدة فيما وراء البحر،الأمر الذي دفع إلى تأجيل مشروع القانون إلى تاريخ **20** جوان **1956**،وبذلك دخلت قضية الصحراء في طريق مسدود،رغم أن فكرة الدمج وجدت صدى كبير لدى العديد من الأوساط ،ومع بداية **1** أوت **1956** صادق مجلس الوزراء على المشروع الثاني لـ"هوفوات بواني" الذي اقترح بإعادة التنظيم الإقليمي الاقتصادي وإنشاء دوائر إدارية جديدة بدلا من إقليم وطني،فاقترحت الحكومة الفرنسية إنشاء المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية،حيث اعتبر أصحاب هذه الفكرة أنها الحل الأمثل للاستجابة

لانشغالات المسئولين الفرنسيين بتثمين ثروات الصحراء (Documentation française: 6).

لم تكن فكرة التنظيم الاقتصادي للصحراء جديدة،بل مستوحاة من بعض التجارب الأجنبية التي ظهرت بسلطة وادي التسي Tenesse Vahy Authority بالولايات المتحدة الأمريكية واللجنة الخاصة بكانتجا Kantanga بالكونغوالبلجيكي،وقد اقترحت هذه الفكرة سابقا من قبل مستشار الاتحاد الفرنسي "الدوي Alduy"في سنة **1953** حينما اقترح إنشاء تنظيم اقتصادي صحراوي لجرد الثروات المنجمية الصحراوية والتخطيط لتثمينها،وتشجيع إقامة صناعة إستخراجية وتفعيل تطور تجمعات اقتصادية مدمجة(Assemblée de (l'union Française, N° 49, 1953).

صادق مجلس الوزراء الفرنسي في **1** أوت **1956** على مشروع القانون وعرض على البرلمان في ديسمبر **1956**،ثم على مجلس الاتحاد الفرنسي الذي صادق عليه في **07** ديسمبر **1956** بأغلبية ساحقة حيث كانت النتائج بـ **1** صوت بنعم مقابل **14** صوت للرافضين(Documentation française : 7)،وقد تتطلب المشروع أربع قراءات قبل التصويت على نص معدل يختلف نوعا ما عن النص المقترح من الحكومة،وفي **29** ديسمبر**1956** صادق المجلس الوطني الفرنسي على المشروع بالأغلبية المطلقة بـ**374** صوت بنعم مقابل **152**بـ"لا"ونشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية في **11** جانفي**1957** (Documentation française : 7)

يمكن اعتبار مشروع "بواني" حلا وسطا لكل الأطروحات التي تجابهت فيما بينها خلال مناقشة المسألة وفي تاريخ **10** جانفي**1957** وبموجب قانون رقم **57/27** صدر القانون الخاص بإنشاء "المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية"،الذي اعتمده رئيس الجمهورية وحدد دور المنظمة في تثمين التوسع الاقتصادي والترقية الاجتماعية للأقاليم الصحراوية الخاضعة للسلطة الفرنسية.(Cheyson Charles,1963 : 146.150) مع المشاركة في تسييرها من طرف الحكومة العامة في الجزائر وموريتانيا ومالي والنيجر والتشاد.

وقد حددت مهامها على المستوى الاقتصادي والاجتماعي فيما يلي:

- ترقية كل الإجراءات التي تسمح بتحسين المستوى المعيشي للإنسان،وضمان الترقية الاجتماعية مع الأخذ بعين الاعتبار عادات وتقاليد السكان.
- التوافق مع برنامج التطور في مخطط التحديث والتجهيز.

- تحضير وتنسيق البرامج والدراسات والأبحاث الضرورية لتطور هذه الأقاليموبناء على نتائج هذه الدراسات والأبحاث دخلت البرامج العامة للتثمين حيز التنفيذ خاصة في الميدان الطاقوي والمنجمي والمائي والصناعي والزراعي.
- إقامة وتنفيذ مخطط المنشآت الخاصة بالنقل والاتصالات.
- تشجيع إقامة صناعة إستخراجية وتحويلية وإنشاء عندما تسمح الظروف بذلك تجمعات صناعية(J.O.R.F, (N° 135 11 Juin 1960).

بعد التقرير الذي قدمه وزير الصحراء في جوان **1957** صدر مرسوم **07** أوت **1957** الذي أقر بإنشاء عمالتين صحراويتين متميزتين عن الجزائر تضمان مناطق واسعة من الأقاليم الصحراوية بعدما ما كانت الصحراء خاضعة منذ بداية الخمسينات إلى أنظمة إدارية مختلفة ومدرجة ضمن صلاحيات إفريقيا الغربية الفرنسية وإفريقيا الاستوائية الفرنسية،وقد أفرزت هذه الوضعية تمييزا مجحفا في التشريعات المنجمية والجبائية والجمركية بين الأقاليم.

ولوضع حد لهذا التباين المستمر برزت على الساحة السياسية فكرة تنظيم المنطقة الصحراوية من جديد لكنها اصطدمت بعوائق وصعوبات من جانبين:

تمثل الجانب الأول في رسم الحدود مع المغرب وتونس وليبيا التي لم تكن حددت رسميا،أما البقية فقد رسمت بعد التوسع الاستعماري دون الأخذ بعين الاعتبار للخصائص الجغرافية أوالسوسيولوجية،وتجلى الجانب الثاني في حصول المغرب وتونس على استقلالهما -Journal l'économie, N° 596,18 (07-1957)،وهذا ما جعل الحكومة الفرنسية تقف بين طريقتين،الأولى أن تجعل الصحراء إقليما وطنيا وتمنح له وحدته البنيوية، والثانية إقامة تنظيم اقتصادي هدفه تثمين هذه الأقاليم،لذا تقرر إنشاء المنظمة الجديدة بهدف توحيد الأقاليم عبر قانون اقتصادي خاص دون التخلي عن القواعد الدستورية،لكن الصيغة الجديدة تركت التباسا فالمشروع يتكلم عن المحيط وليس عن الأقاليم(Journal l'économie, N° 596,).

وبذلك أصبحت كل الأقاليم القديمة للجنوب التي تحولت قبل ذلك إلى عمالتين،وقدرت جميع المحيطات الواقعة تحت سلطتها بـ **3.5** مليون كلم^{2}و**700** ألف نسمة منهم **500** ألف نسمة في العمالتين و**150** ألف نسمة في الأجزاء الصحراوية للسودان والنيجر و**50** ألف في التشاد(,183 : J.O.R.F N°

08 Aout 1957, 7 Aout 1957) تحت سلطة المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية، وقد ضمت:

عمالة الواحات: مقرها الأغواط ومقسمة إلى ثلاث مناطق إدارية:

- المنطقة الإدارية للأغواط التي تضم إقليم غرداية وجزء من البلدية المختلطة لجرفيل(البيض) الواقعة شرق "وادي زرقوم" إلى غاية ضيعة الكهلة.
- المنطقة الإدارية لورقلة التي تضم إقليم الواحات وجزء من البلدية المختلطة للوادي الواقعة جنوب خط عرض **32°**.
- المنطقة الإدارية لتوقرت التي تضم جزء من إقليم توقرت المتجمع بالمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية إلى الشمال من خط عرض **32°**.

عمالة الساورة: مقرها كولومب بشار ومقسمة إلى منطقتين إداريتين:

- المنطقة الإدارية كولومب بشار التي تشمل البلديات المختلطة لكولومب بشار وبريزينة الأبيض الواقعة جنوب البلدية المختلطة القديمة لجرفيل والبلديات الأهلية للساورة وتندوف والقسم الصحراوي لدوائر قوندام"
- المنطقة الإدارية لأدرار التي تشمل البلديات الأهلية للقورارة وتوات(J.O.R.F, N° 175, 05 Novembre 1957)

ولتكييف المنظمة مع الواقع السياسي الفرنسي والجزائري الجديد أصدرت الحكومة الفرنسية أمرية في **04** فيفري **1959** ومرسوم **31** مارس **1959**، اللذين أخذا بعين الاعتبار الدستور الجديد للجمهورية الخامسة **(1958/09/28)** الذي سمح بتوقيع معاهدات يتم بموجبها التحديد الإقليمي مع الدول المجاورة وكنتيجة لهذه الإصلاحات وقعت المنظمة على بروتوكول اتفاق للتعاون مع النيجر في **12** مايو**1959**ورد فيها:"إن حكومة الجمهورية الفرنسية، تكلف المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية، بدعم تعاونها التقني والمالي لحكومة جمهورية النيجر لضمان التطور الاقتصادي والاجتماعي للمنطقة الصحراوية النيجيرية"(ANOM.FM. 81F. Boite N° 350)، وبرتوكول اتفاق في **03** أوت و**14**سبتمبر**1959** مع التشاد ورد فيه:"في المنطقة الصحراوية للتشاد التي تضم دوائر تبستي، بوركو، رايندي، ودائرة كانام ودائرة بنتها الواقعة في شمال الطريق رقم **13** ونواحي يلتين ودائرة واعديا، فإن المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية تقدم دعمها التقني والمالي المنصوص عليهما في قانونها الداخلي"(ANOM.FM. 81F. Boite N° 350).

بعد التصويت على القانون الداخلي للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية في **10** جانفي **1957** الذي أعطى الإشارة الأولى لانطلاق عملها،واستمرار عملية تنصيب أجهزتها المشكلة من اللجنة العليا والمندوبية العامة واللجنة التقنية للإدارة،والتي كانت كالآتي:

- اللجنة العليا: في جويلية **1957** عينت المجالس الدستورية ممثليها والمتكونة من **16** عضومن ممثلي سكان الأقاليم الصحراوية المنتخبين من قبل المجالس المحلية،ثمانية أعضاء يمثلون سكان المناطق الصحراوية بالجزائر وعضوين يمثلان سكان موريتانيا،وعضوين يمثلان المناطق الصحراوية بالنيجر،وعضوان يمثلان المناطق الصحراوية بالسودان،وعضوين يمثلان سكان المناطق الصحراوية للتشاد و**16** عضومن ممثلي المجالس الدستورية الفرنسية: ثمانية (**8**) نواب بالمجلس الوطني الفرنسي،وأربعة (**4**) من مجلس الأمة واثنين (**2**) من مستشاري الاتحاد الفرنسي واثنين (**02**) بالمجلس الاقتصادي(la vie Française, N° 17, le Sahara, 15 novembre 1957).

تجتمع اللجنة العليا مرتين سنويا بمقرها الكائن بباريس في مدة لا تزيد عن **08** أيام وقد عقدت أول جلسة لها في **21**- **24** جانفي **1957**،لانتخاب مكتب المكون من رئيس وثلاثة نواب فرنسيين وثلاثة أمناء مكاتب وتقوم اللجنة بالمداولات على كل برامج النشاط،وتدرس التقارير التي يقدمها المندوب العام عن الميزانية المؤقتة وبرامج الاستثمارات، وتراقب سنويا المصادر المالية التي تسير المنظمة،ويحضر المندوب العام في كل جلسات اللجنة العليا التي تستطيع انتخاب المندوبية العامة والمتكونة من **07** أعضاء تختارهم من خارج اللجنة وبدورها تعين المندوبية العامة رئيسها بنفسها معتمد على ثلاثة ممثلين عن المجلس الدستورية للجمهورية الفرنسية،وثلاثة ممثلين عن السكان الصحراويين(la vie Française, N° 17, le Sahara, 15 novembre 1957) وتكمن مهمتها في تحديد وتنسيق البرامج للعمل المشترك وكذا مراقبة مدى تنفيذها.

- المندوبية العامة: يدير المندوبية العامة مندوب عام معين بموجب مرسوم لمجلس الوزراء الفرنسي فهو يمثل الحكومة ويكلف بإعداد وتنفيذ البرامج،إضافة إلى الدفاع والحفاظ على الأمن في الأقاليم الصحراوية،ويساعده ضابط سام في الجيش الفرنسي،ويمكن أن يستقيل

بموجب مرسوم بعد استشارة الوزير الفرنسي لما وراء البحار أوالوزير المكلف بالجزائر.

- اللجنة التقنية للإدارة: تتكون هذه الهيئة من ستة ممثلين للإدارة وثمانية خبراء تختارهم الإدارة الفرنسية حسب كفاءتهم داخل التنظيمات العمومية والخاصة يعينون بموجب مرسوم من مجلس الوزراء الفرنسي إضافة إلى الضابط العام،وحدد دور هذه اللجنة في وضع البرامج وتحديد الشروط ومساعدة المندوب العام(Le journal l'économie N° 596,)،وقد خصصت لها ثمانية مقاعد تمثل هيئات ومؤسسات وتتمتع بكفاءة في مجال تثمين واستغلال الصحراء،ومنها مكتب تنظيم المجموعات الصناعية الإفريقية مكتب الأبحاث البترولية، المكتب المنجمي للمستعمرات، مكتب الأبحاث المنجمية للجزائر،ومحافظة الطاقة النووية(Treyer Claude,1990: 84).

وبموجب مرسوم **21** مارس **1959** أنشئ المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمنظمة المكون من أعضاء اللجنة التقنية ونواب مناطق الصحراء الكبرى،ورئيسي المجلسين في عمالتي الساورة والواحات وعضوين يمثلان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للعمالتين.وقد تمتعت المنظمة بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية ووضع تحت تصرفها ميزانية العمل المرتبطة برئاسة المجلس الوطني،وقد منحت أول ميزانية للصحراء في سنة **1958**،فحسب تقرير رقم **886** الملحق رقم **24** للمجلس الوطني الفرنسي والمنجز من قبل "مارك جاكي Marc Jacquet"والذي قدمه المقرر الخاص"ماكس لوجون Max Lejeune"فقد قدرت ميزانية عمل المنظمة في سنة **1961**بـ **44.350.000** فرنك جديد بعدما كانت **23.300.000** فرنك جديد في سنة **1959**، و**31.200.000** فرنك جديد في سنة **1960**،وبلغت الاستثمارات غير النهائية(المبلغ قابل للزيادة أوالنقصان) بـ **183.980.000** فرنك جديد وقد خصصت لتنفيذ مختلف البرامج الاقتصادية والاجتماعية و**210.130.000** لدفع الديون(Senat, N° 41,15-11-1961: 22).

قامت المنظمة منذ نشأتها بمجموعة من الدراسات حول الإمكانات الاقتصادية وانعكاساتها على سكان الأقاليم للتحقق من مختلف وجهات النظر المطروحة للنقاش،ووضع برنامج نهائي لعمل المنظمة.وفي هذا الإطار شكلت أربع مجموعات عمل استوحت تشكيلتها وطريقة عملها من المناهج التي استعملتها المحافظة العامة للمخطط .

كلفت المجموعة الأولى بدراسة انعكاسات التطور الاقتصادي للصحراء على حياة السكان ونمط معيشتهم والتوزيع الجغرافي ومشاكل التعليم والصحة والسكن، وركزت الثانية على مشاكل المياه من خلال وضع حصيلة للمصادر والحاجات المائية،كما قامت بتوضيح النظام القانوني للماء مع الأخذ بعين الاعتبار نشاط الزراعة وتربية الحيوانات والصناعة،ثم أجرت أبحاثا عن النظام القائم في العمالات الصحراوية والدول المجاورة،أما المجموعة الثالثة فقد اهتمت بدراسة التطور الصناعي للصحراء بإبعاد المسائل المتعلقة بالبترول والمناجم،ونظرا لتشعب المشاكل انقسمت هذه المجموعة إلى لجان صغيرة تمحورت مهامها حول إعداد دراسة عن الصناعة التقليدية المحلية،أما المجموعة الرابعة فكلفت بدراسة العلاقات الاقتصادية الخارجية ومشاكل المبادلات بين الصحراء والأقاليم المجاورة،ثم خصصت العديد من الأعمال لمختلف تحركات الإنسان ورؤوس الأموال والبضائع(Senat, N°41,15-11-1961: 24).

ومع نهاية الأشغال أعدت كل مجموعة تقريرا نهائيا عاما،ثم قامت بتسليم كل التقارير في نهاية سنة **1960** للجنة التركيب التي كلفت بوضع الخطوط العريضة لبرنامج عمل المنظمة على المدى المتوسط مع إمكانية استفادتها من المساعدة المالية والتقنية للمتربول،وفسح المجال للمندوب العام للمنظمة للتفاوض باسمها مع تنظيمات أجنبية(الشركات الأجنبية)رغم تحفظ الحكومة الفرنسية .

واجهت المنظمة العديد من الصعوبات بسبب تدخل وزير الصحراء الذي آثار مجموعة من المشاكل العويصة فسلطات الوزير المحددة بموجب مرسوم **21** جوان **1957** التي تقر بصلاحية وزراء الجزائر وفرنسا لما وراء البحر والتفويضات التي سلمت كانت ذات صفة مؤقتة،لكن بقاء الوضع على ما هوعليه جعل قانون المنظمة يبدومبهما فقد أكد قانون الإطار لـ**23** جوان **1956** على ضرورة التعاون الدائم بين المنظمة والسلطات المستقلة للأقاليم، غير أن هذا القانون وضع أقاليم الجنوب القديمة في وضعية غير مستقرة،فكان الحل الأمثل هوضرورة إصدار قانون ينقل السلطات بشكل نهائي إلى وزير الصحراء كمندوب عام للمنظمة بعدما كانت الصلاحيات تمارس من قبل وزير الصحراء المقيم بالجزائر إلى غاية **21** جوان **1956** (Le journal L'économie)،وكان قانونها الداخلي يجبرها على التكيف مع الظروف

والأحداث الجديدة وتطورها الدائم بموجب قانون **10** جانفي **1957** الذي كان له أبعاد سياسية واقتصادية .

وبعد صدور أمرية **04** فيفري ومرسوم **21** مارس **1959** المتعلقة بالمنظمة تغيرت وجهتها نحو التركيز على الجانب الاقتصادي والاجتماعي،وعرف قانونها تغيرات هامة بين سنتي **1957- 1959**،فبعدما كانت صلاحيات المنظمة تشمل الصحراء الجزائرية والجزء الصحراوي من السودان والنيجر والتشاد، اقتصرت على العمالات الصحراوية الفرنسة من خلال مرسوم **07** أوت **1957** (ANOM. FM. 81F. Boite N° 350)،ثم نقلت صلاحيات المندوب العام إلى الحاكم العام بالجزائر، ومنذ جوان **1960** أصبحت الوصاية التنظيمية تمارس من قبل وزير الصحراء الذي يصادق على جدول أعمال اللجنة التقنية، الاقتصادية والاجتماعية(ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, Avenir, op.cit).

عبر "بوبكر حمزة"وهوأحد مبعوثي الجنرال ديغول إلى الصحراء في مقال له نشر في جريدة لوموندle monde في **30** جوان **1960** عن رأيه في قانون المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية ورد فيه:"إن قانون **10** جانفي **1957** الخاص بإنشاء المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية سيثير مجموعة معقدة من الصراعات ذات الطابع السياسي والإداري والاجتماعي والاقتصادي بداخل هذا البحر الواسعهذا القانون الذي تم التصويت عليه بسرعة في غياب أي تمثيل نيابي جزائري صحراوي ودون استشارة السكان مسبقا والمستوحى قبل كل شيء من انشغالات فنية ومالية مرتبطة بالاكتشافات البترولية"(ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, Avenir).

وقدم المستشار القانوني للمنظمة "دوبياك M.Daecque "في **17** أكتوبر **1960** وجهة نظره حول هذا التنظيم الجديد للصحراء معتقدا أنه لم يكن بالإمكان إقامة هذا التجمع للأقاليم الصحراوية بسبب تحفظات دول مثل مالي،وموريتانيا،واصطدامه بالطبيعة الجغرافية للمنطقة،فضلا عن مشكلة المسافات التي تفصل بين هذه الدول التي تعاني اقتصادا متخلفا.

وفي إطار الاختيارات المطروحة كان من الضروري وضع قانون أساسي للعمالتين الصحراويتين يحدد وجهة نظر الإدارة الفرنسية للفصل بين بقاء الصحراء فرنسية أوإنشاء دولة صحراوية، وبالتالي رجوع الجزائر إلى ما قبل **1957** أوالاعتراف بسيادة الجزائر والمغرب وتونس على أجزاء من هذه

الأقاليم،وكما كان متوقعا اختارت فرنسا بقاء سيادتها على هذه الأقاليم كحل للحفاظ على مصالحها الاقتصادية ،وقواعدها العسكرية في الصحراء وتمكنها من تطوير سياسة استغلال للثروات الصحراء وفي مقدمتها المحروقات،لكن هذا الطرح دفع بالدول المغاربية الثلاث إلى رفضه (ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, Avenir,).

وقد وضعت فرنسا الصحراء تحت سلطة هيئتين هما:وزارة الصحراء،والمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية،الأمر الذي أدى إلى ظهور مشاكل عويصة،بسبب تداخل الصلاحيات بينهما فكلاهما وضع تحت سلطة الوزير المكلف بالصحراء الذي هوالمندوب العام للمنظمة في الوقت نفسه(Senat, N° 303, 1960-1961 : 40)ولم ينته هذا الخلط في السلطات إلا في **10** جوان **1960** بموجب مرسوم رقم **60- 536** الذي أكد على الفصل بين مهام وزير الصحراء ومهام المندوب العام ،وقد منح هذا المنصب لـ" أوليفي غيشار Olivier Guichard" الذي أكد في تصريح له قائلا:"ما هومصير الصحراء؟ فمستقبل هذا الإقليم لا يزال محل جدل في آفاق إيجاد حل تفاوضي للصراع الجزائري..لقد تمت المصادقة على بعض المراسيم في جوان الأخير التي جاءت ببعض التعديلات للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية وكان هدفها إبراز البعد الدولي لهذه المنظمة فقد تم اتخاذ إجراءات لتحديد مسؤولية كل واحد منهما مع بقاء التعاون بين المنظمة والإدارة الصحراوية..وقد جاءت هذه الإصلاحات استجابة لتمنيات العديد من الدول المجاورة للصحراء التي لم ترغب في انضمامها إلى المنظمة خوفا من تقلص سيادتها على المناطق الصحراوية(ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, extrait).

وهكذا فإن المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية واجهت منذ بدايتها الكثير من المصاعب فلم تكن كيانا إداريا ولا مؤسسة عمومية، بسبب التداخل في الصلاحيات بين المندوب العام ووزير الصحراء.

ب- وزارة الصحراء:

كانت الصحراء قبل سنة **1957** خاضعة لأنظمة إدارية متباينة، خاصة فيما يتعلق بالتشريع المنجمي والجبائي والجمركي،والرغبة في وضع حد لهذا التباين وتنسيق الجهود بين مختلف المصالح التي تعمل على تثمين المناطق الصحراوية،صادقت حكومة "غي موليGuy Mollet" على المشروع الذي

خدمه "هوفوان بواني" الذي نص على إقامة"المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية"وفقا قانون **10** جانفي **1957** الذي استغرقت إنجازه أكثر من ستة أشهر.كان من بين الإجراءات الأولى لهذا الإصلاح قرار "بورجيس مينوري"Bourgis Minoury إنشاء وزارة الصحراء بمرسوم **21** جوان **1957**(ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, extrait,) الذي اعتبر تجسيدا لرغبة الحكومة الفرنسية في فرض سيادتها على الصحراء،وأسندت مهامها إلى "ماكس لوجون" Max lejeune.

أصدرت الحكومة الفرنسية مجموعة من المراسيم التنظيمية حددت بموجبها صلاحيات وزير الصحراء منها مرسوم رقم **57- 713** في **21** جوان **1957** (J.O.R.F. N° 143, 22 Juin 1957) الذي وضع تحت سلطة وزير الصحراء معظم الشئون المتعلقة بالأقاليم الصحراوية ،ومنحه حق ممارسة الصلاحيات المتعلقة بالإدارة والتنظيم وتثمين المناطق الخاضعة لسلطته،ثم مرسوم رقم **57- 152** المؤرخ في **16** أكتوبر **1957** الداعم لتنظيم الإدارة العمومية المتعلقة بالبنية الإدارية والمالية المؤقتة للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية،ثم مرسوم رقم **58- 398** المؤرخ في **12** أفريل **1958** المحدد لصلاحيات الإدارة المركزية لوزير الصحراء(J.O.R.F.N°86,12avril 1958).

كانت حكومة "موريس بورجيس مينوري" أول حكومة فرنسية(**1957/09/30 -06/12**) ضمت وزيرا للصحراء،تلتها حكومة "فليكس غايار Felix Gaillard"(**1957/11/06 - 1958/04/15**).

وقد حددت النصوص السالفة الذكر صلاحيات وزير الصحراء فيما يلي:

1- يتولى وزير الصحراء مجموع الشؤون المتعلقة بالأقاليم الصحراوية ويمارس صلاحيات التنظيم الإداري، وتثمين الأقاليم الصحراوية(J.O.R.F. N° 143).

2- توضع تحت سلطة وزير الصحراء مسئولي الساورة والواحات الذين يضمنون في عمالتهم الإدارة العامة لنشاط الموظفين التابعين للدولة وتمثيل المصالح الوطنية والمراقبة الإدارية للجماعات الإقليمية.

3- يكلف وزير الصحراء داخل الحكومة بتطبيق القانون رقم **57/27** في **10** جانفي **1957** المؤسس للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية

4- يكلف وزير الصحراء بمهام المندوب العام للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية المنصوص عليها في قانون **10** جانفي **1957**،وتمنح له السلطات التي كانت حتى الآن تمارس من قبل الحاكم العام للجزائر،والمحافظات العليا،وولاة الأقاليم الغربية الفرنسية والأقاليم الشرقية الفرنسية في المناطق التابعة للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية.

5- يمارس وزير الصحراء الصلاحيات السابقة المسندة لرئيس المجلس المكتب الصناعي الإفريقي(J.O.R.F.N°256,3-4,1957).

ومن خلال الصلاحيات المشار إليها سالفا تبين جليا منذ بداية إنشاء وزارة الصحراء والمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية أن هناك تداخلا في المهام فقبل شهور من تأسيس هذه الوزارة تم التصويت على القانون الإطار للأقاليم ما وراء البحار la loi des territoires d'outre mer الذي منح استقلالية كبيرة لحكومات هذه الأقاليم،مما يعني أن فرنسا لن تستطيع فرض سلطتها بدون موافقة الحكومات المعنية،لذا كان من الضروري تكييف قانون **10** جانفي **1957** مع الظروف الجديدة التي أفرزت مع بداية سنة **1959**نصوص جديدة منها أمريه **04** فيفري **1959**،ومرسوم **21** مارس **1959**،وكان الغرض منها إعادة النظر في صلاحيات حكومات الأقاليم من خلال حصر مهام المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية على الجانبين الاقتصادي والاجتماعي دون غيرهماوكان من نتائج هذه الإصلاحات توقيع دولتين من دول جنوب الصحراء هما:النيجر، والتشاد على معاهدتين مع المنظمة لتطوير المناطق الصحراوية❖،بينما رفضت مالي وموريتانيا الانضمام للمعاهدتين (ANOM.FM.81F. Boite N° 350, élément, op.cit)،وسبب الغموض المتعلق بمهام المندوب العام للمنظمة وكذا مهام وزير الصحراء،والتداخل الحاصل بينهما،وأبدت تحفظاتها حول توقيع أية اتفاقية مع وزير الصحراء التابع للجمهورية الفرنسية ،لأن ذلك يعطي الاتفاقية بعدا سياسيا.

السبب الذي جعل الحكومة الفرنسية بقيادة "ميشال دوبري Michel Debrét" تقوم بإلغاء وزارة الصحراء واستبدالها بوزارة منتدبة لدى الوزير الأول التي أسندت لـ"جاك سوستال Jacques Soustelle"،وبعد التعديل الوزاري في **05** فيفري **1960** منحت إدارة الصحراء وأقاليم ما وراء البحار لوزير الدولة الذي جمع بين المهام الاقتصادية والإدارية(Thomas Marc- Robert, 1960 : 219).

وقد أسندت إليه الإدارة المركزية التي ضمت مكتب الديوان ومديرية الشؤون الإدارية والاجتماعية وكلف مكتب الديوان بضمان تسيير الموارد البشرية، والمباني،والقروض الممنوحة وأرشفة الوثائق الأصلية ونشر النصوص التنظيمية المعدة من قبل المحافظة الوزارية للصحراء،إضافة إلى متابعة كل القرارات المتخذة،وضمان مراقبة المهام،وكلفت مديرية الشؤون الإدارية والاجتماعية على المستوى المركزي بمعالجة المسائل التي تدخل ضمن صلاحيات وزير الصحراء إلى جانب دراسة المسائل التي ظلت بطبيعتها ضمن صلاحياته،وكلها كانت من مهام المفتشية العامة لأقاليم الجنوب التابعة للحاكم العام بالجزائر(Documentations Française, N°2414 , : 03).

قبل صدور مرسوم رقم **57- 417** في **21** جوان **1957** المتعلق بنقل سلطات الحاكم العام للجزائر إلى وزير الصحراء والمندوب العام للمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية أنشئت المفتشية العامة لأقاليم الجنوب بقرار **07** ماي **1909**،ثم تم إلغاؤها بموجب قانون **20** سبتمبر **1947** التي كانت تمارس نفس الصلاحيات المطبقة بفرنسا بين الإدارة المركزية والمحافظات،والتي كانت تعالج المسائل السياسية والاجتماعية الخاصة بأقاليم الجنوب،إضافة إلى الأمن الداخلي والتنسيق مع مديريات الحكومة العامة لحل المشاكل التي تدخل ضمن تخصصاتها كالمياه والطرق والمسالك والكهرباء(Documentations Française N° 2414, : 4)،وبذلك ورثت مديرية الشؤون الإدارية والاجتماعية لوزارة الصحراء صلاحيات المفتشية العامة لأقاليم الجنوب وأصبحت تمارس كإدارة مركزية صلاحيات الحكومة العامة للجزائر،وقد ضمت كل من مدير،ومدير مساعد ونائب مدير ومجموعة من المصالح والمكاتب منها:

- المصلحة المالية: ضمت مكتب التنظيم والدراسات المالية،المكلف بالتنسيق بين مصالح المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية ووزير المالية،وإنجاز الدراسات المتعلقة بالمسائل الجبائية والجمركية،وضمان تسيير المستخدمين في الإدارات المالية والعاملين بالصحراء.أما مكتب الميزانية والمحاسبة فقد كلف بتحضير مشروع الميزانية لوزير الصحراء من خلال الدراسة،والتنسيق بين مختلف الاقتراحات المرتبطة بالعمالة، وتوجيه هذه الميزانية، والمحاسبة الفصلية، ومراقبة استخدام: القروض، وتسيير البناءات،

والإشراف على عتاد الإدارة المركزية (Documentations Française N° 2414 : 05).

- المصلحة الإدارية:ضمنت مكتب الشؤون الصحراوية الذي تمتع بصلاحيات عديدة منها تسيير المستخدمين للشؤون الصحراوية ودراسة المشاكل المطروحة من طرف القبائل والرؤساء المسلمين ومعالجة الإشكاليات التي تطرحها العدالة والديانة الإسلامية واللغة العربية.

- مكتب الأمن العام:كلف بمعالجة المسائل المتعلقة بحالة المستخدمين والمسائل العقارية والملكيات بالتعاون مع مصالح المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية،والمسائل المتعلقة بالصناعة التقليدية،والتجارة والتمويل،والنقل والسياحة والاتصال بالوزارات التي لها علاقة بالمسائل الخاصة بالعدالة،ومصلحة السجون،والتربية المحروسة(التربية الخاصة بالسجناء)، ومعالجة المشاكل الخاصة بالحماية المدنية (Documentations Française N° 596 : 7).

- مكتب الإدارة الخاصة بالمحافظة والبلديات:كلف بالوصاية على المحافظات والبلديات والتعريف بالنظام الانتخابي ورعاية الانتخابات، والتجهيز الإداري، وتسيير ملفات المستخدمين والمصالح الإدارية للصحراء.

- مصالح العمل الاجتماعي:ضمت مكتب الشؤون الاجتماعية، المكلف بمعالجة مشاكل السكان والاتصال بالمحافظات الوزارية،قصد تبليغها بانشغالات قطاع الزراعة، والتكوين المهني، والقروض، والتعاضدية الزراعية، والمحاربون القدماء.

- مكتب العمل والضمان الاجتماعي:كانت مهمته الاتصال بالمصالح المختصة لمنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية، والمصالح الوزارية المؤهلة لمعالجة ظروف العمل، النظافة والأمن، والشغل وتنقل اليد العاملة، والتكوين المهني والأجور، ومراقبة النظام العام والأنظمة الخاصة للضمان الاجتماعي، وحوادث العمل والمنحة العائلية.

- مديرية المصالح الصحية:كلفت بتسيير المستخدمين في القطاع الصحي من أطباء وموظفين إستشفائيين،وضمان السير الحسن للمستشفيات،ومراكز العناية الصحية،وتوجيه البعثات الطبية،بينما كلف الديوان الصحراوي بالجزائر العاصمة بضمان الاتصال مع كل المصالح

والتنظيمات والشركات التي تنشط بالجزائر (Documentations 7 Française N° 596 :).

وبخصوص ميزانية وزارة الصحراء فقد تكونت مواردها من عدة مصادر منها: ميزانية المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية التي بلغت **56** مليون فرنك جديد في سنة **1958** لترتفع إلى **208** مليون فرنك جديد في سنة **1959**،و**285** مليون فرنك جديد في سنة **1961**، ميزانية وزارة الصحراء التي قدرت في سنة **1958**بـ **105** مليون فرنك جديد،لترتفع إلى **246** مليون فرك جديد في سنة **1959**،ثم انخفضت إلى **112** مليون فرنك جديد في سنة **1960**، ميزانية الصندوق الصحراوي للتضامن الذي ساهم بمبلغ **40** مليون فرنك، ومكتب الاستثمار الإفريقي بمبلغ **3.5** مليون فرنك في سنة **1958**، الميزانية الفرنسية التي ساهمت بمبلغ **165** مليون فرنك جديد سنة **1958**، و**463** مليون فرنك جديد سنة **1959**،ثم انخفضت خلال سنتي **1960** و**1961** لتصل إلى **275** مليون فرنك جديد (Treyer Claude ,: 87).

جدول رقم**1**: تمويل ميزانية وزارة الصحراء (مليون فرنك جديد (ANOM.FM.81F. Boite N° 2070, Sahara)

	ميزانية فرنسية	إتاوة بترولية
ميزانية **1958**	**164.37**	-
ميزانية **1959**	**463**	-
ميزانية **1960**	**310.90**	**55**
ميزانية **1961**	**275.50**	**125**
المجموع	**1.213.77**	**180**

الملاحظ أنه منذ سنة **1960** أصبحت عائدات الموارد البترولية تشكل مصدرا ماليا كافيا لتغطية ميزانية وزارة الصحراء مما خففت من حدة الانخفاض المتزايد للتمويل المركزي، فقد ارتفعت قيمتة من **55** مليون فرنك جديد سنة **1960** إلى **125** مليون فرنك جديد سنة **1961**.

ج- المكتب الصناعي الإفريقي (BIA):

بموجب قانون المالية الصادر في **5** جانفي **1952** الذي نص على إنشاء"مكتب التنظيم للتجمعات الصناعية الإفريقية"،المكلف بإعداد وتنفيذ برامج لتطوير التجمعات الصناعية الإفريقية خاصة بإنشاء مؤسسات

أوتنظيمات أوبالحصول على مساهمة في التنظيمات التي تدخل في إطار نشاط هذا البرنامج، وبالنظر إلى المتطلبات الاقتصادية والدفاع العسكري أشار"اريك لايون"إلى الفائدة من إنشاء تنظيم متخصص يسمح للجيوش الثلاثة بتحمل المسؤولية في إقامة صناعة إفريقية بحكم الأهمية الإستراتيجية للصحراء،وهوالدور الذي حدد للمكتب الإفريقي للأشغال الصناعية الإفريقية B.A.T.I.M (Journal l'économie N°596 : 66) وبفضل"شركة الدراسات للتجهيز المنجمي والصناعي" وبمبادرة من الجنرال"جورج بيكو Georges Picot" الذي دعا المؤسسات الفرنسية من كل القطاعات للمساهمة في تمويل هذا المكتب تم جمع مبالغ مالية هامة.

وضعت المادة **3** من مرسوم رقم **713- 57** في جوان **1957**تحت سلطة وزير الصحراء المكتب الصناعي الإفريقي❖وبذلك ارتبط هذا الجهاز بوزراة الصحراء،وحسب المادة **1** و**9** من قانون **10** جانفي **1957**بإمكان المنظمة المشتركة للأقاليم الصحراوية الاستعانة بخدمات "مكتب التنظيم للتجمعات الصناعية الإفريقية"،ثم نصت نفس المادة في الفقرة **3** على أن إجراءات قانون رقم **24/25** لـ **5** جانفي **1952** المتعلقة بالمكتب الصناعي الإفريقي يمكن أن تتغير بموجب مرسوم حتى تسمح له بممارسة أعماله في المناطق الصحراوية الحالية،غير أن قانون المكتب لم يطرأ عليه أي تغيير(Documentations Française N° 2414 : 10).

يعتبر المكتب الصناعي الإفريقي مؤسسة عمومية ذات صبغة صناعية وتجارية،والذي أنشأ بموجب المادة **17** من قانون رقم **14/52** بتاريخ **05** جانفي **1952**،ونظم بموجب مرسوم رقم **431/52** بتاريخ **27** ديسمبر **1952** (J.O.R.F. N°309, 28 décembre 1952)،قد تكون هذا التنظيم الجديد من مجلس إداري وسكرتارية عامة.

يتكون المجلس الإداري من **23** عضوا هم:

- الرئيس: لويس أرموند .Louis Armand

- سبعة (**7**) من ممثلي الإدارة المركزية (أي ممثلي وزير المالية ووزير الشؤون الخارجية،ووزير الداخلية،ووزير الدفاع،والوزير المكلف بالشؤون الاقتصادية،والوزير المكلف بالصناعة والتجارة،وممثل المحافظة العامة للمخطط)،إضافة إلى ممثل الحاكم العام بالجزائر،وممثل السفير فوق العادة في المغرب،وممثل سفير فرنسا فوق العادة في تونس،إلى جانب ستة (**6**)

ممثلين للمؤسسات العمومية أوالشركات المساهمة في الأبحاث واستغلال ثروات إفريقيا الشمالية،وست (**6**) شخصيات مختارة بسبب كفاءتها في مجال الصناعة والمالية(Documentation Française : 11).

ويسمح لنائب الرئيس والسكرتير العام في لجنة الدراسات لمناطق التنظيم الصناعي للاتحاد الفرنسي بالمشاركة في التصويت الاختياري في مداولات مجلس الإدارة وتعيين الرئيس إضافة إلى أعضاء المجلس الإداري من قبل المجلس الوطني بعد استشارة الوزراء المعنيون لعهدة مدتها أربع سنوات قابلة للتجديد، ويجتمع مجلس الإدارة بعد استدعائه من قبل الرئيس،وقد بلغ عدد الاجتماعات تسع مرات❖ولا تعتمد المداولات إلا بحضور نصف الأعضاء المشاركين في الجلسة وبالأغلبية المطلقة ،وفي حالة تساوي الأصوات يصبح صوت الرئيس مرجحا،ويتشكل مجلس الإدارة من لجنة التوجيه التي تتضمن ثمانية أعضاء(J.O.R.F. N°309,28-12-1952)،الذي يتمتع بكل سلطات القرار في جميع المجالات التي تدخل في إطار مهام المكتب الصناعي الإفريقي،وهوالمؤهل الوحيد في اتخاذ القرار في المسائل المتعلقة بالتوقعات السنوية للمداخيل والنفقات،وشروط حصص القروض،والشروط التي تسمح للمكتب بالمشاركة في تنظيمات أومؤسسات أخرى،وتمثيل المكتب في المجلس الإداري للمؤسسات (Documentation Française, op.cit, N° 2414 :12).

ومن أجل الاستجابة لماهيته كتنظيم مكلف بتوجيه وتنسيق وتحفيز المبادرات سواء العمومية أوالخاصة قام المكتب الصناعي الإفريقي بالاشتراك مع مصالح الميتروبول والدول الإفريقية في تطوير المناطق الصحراوية،وتشجيع عقد اتفاقيات بحث عن ثروات الأقاليم الصحراوية،فمنذ سنة **1953** تركزت اهتماماته حول مهمتين أساسيتين،فمن جهة قام بجرد ثروات الصحراء التي استهلكت **10/9** من القروض التي بلغت من **01** أكتوبر **1953** إلى **31** ديسمبر **1954** مليار فرنك فرنسي،وسنة **1955** بلغت **1.2** مليار فرنك،ووصلت سنة **1956** إلى **1.3** مليار فرنك،ومن جهة أخرى تولى سلطات المجالس المختصة في مختلف المشاريع المتعلقة بالأنظمة الاقتصادية والمالية،والجبائية ومنح الشركات التي تقبل المساهمة في تثمين الصحراء،فرص استغلال ثروات الصحراء(Revue militaire d'information N° 10, novembre 1956. :6-43).

وقّع المكتب الصناعي الإفريقي على **27** اتفاقية للأبحاث والأشغال خلال سنوات **1954- 1955- 1956**،منها **18** اتفاقية في سنة **1954** مع مختلف المؤسسات والشركات، كمكتب الأبحاث البترولي BRP،والشركة العامة للجيوفيزياء،وأربع اتفاقيات في سنة **1956**، وساهم في رأسمال سبع شركات وأقام علاقات مع خمسة تنظيمات بتعيين ممثليه في مجالسها الإدارية(Documentation Française N° 2414 :13.)،وقام خلال ثلاث سنوات بعمليات وصلت قيمتها إلى **03** مليار فرنك وأنفق **2** مليار كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (2)نفقات المكتب الصناعي الإفريقي (مليون فرنك)(Documentation Française N° 2414: 14)

	ميزانية فرنسية	إتاوة بترولية
1954	**921**	**473**
1955	**1244**	**694**
1956	**825**	**827**
المجموع	**1992**	**2992**

وتتعلق هذه العمليات أساس بالأبحاث المنجمية والدراسات الصناعية والاقتصادية وأشغال البنى التحتية:

جدول رقم (3): نسبة الدفع في مختلف العمليات(Documentation Française N° 2414 : 14)

	نسبة الدفع والتسديد		
	1954	**1955**	**1956**
الأبحاث المنجمية	**64.94**	**71.46**	**88.55**
دراسات صناعية واقتصادية	**13.59**	**12.89**	**3.64**
بنى تحتية	**15.15**	**9.83**	**6.90**
مختلفة	**3.32**	**5.82**	**0.71**

من خلال المقارنة بين السنوات الثلاث،ظهرت جلية الأهمية التي أخذتها الدراسات الصناعية والاقتصادية والبنى التحتية بينما تقلصت نسبة الأبحاث المنجمية رغم أنها تمثل القسم الأكبر من النفقات، بعد سنة **1956**،وقد يفسر هذا الانخفاض على تحقيق الأبحاث المنجمية من سهولة الوصول إلى الثروات المنجمية أوالتأكد من قيمة المصاريف للوصول إليها،ولم تكن هذه النفقات تقسم وفق المعيار المالي،بل أيضا حسب الإطار القانوني الذي حدد نسب النفقات كالآتي (Documentation Française N° 2414 :14):

- الشركة.....**57.60**.... %
- قروض.....**6.27**.... %
- الدعم .....**7.53**.... %
- الأشغال.....**12.43**.... %
- التوظيفات المالية..... **6.80** %
- نفقات ذات صبغة عمومية.....**0.41**.... %
- الفوائد.....**0.41**.... %

ومن أهم العمليات التي قام بها المكتب الصناعي الإفريقي (Documentation Française N° 2414 :15.):

الأبحاث المنجمية بالاشتراك مع:

- مكتب الأبحاث المنجمية الجزائرية BRMA... **590** مليون فرنك
- مكتب الأبحاث البترولية ..... **369** مليون فرنك
- مكتب الأبحاث البترولي المنجمي BRM .....**115** مليون فرنك.
- شركة الاستكشاف الجزائر CEA .....**50** مليون فرنك.
- دعم لشركة فحم جنوب وهران.....**177** مليون فرنك.
- قرض لشركة فحم جنوب وهران.....**20** مليون فرنك.
- مختلفة.....**45** مليون فرنك

الدراسات الصناعية:

- استغلال حديد تندوف (شركة التنظيم العامة للاستغلال الصناعي(S.O.G.E.I) **160** مليون فرنك.
- استغلال المنغنيز لقطارة.....**25** مليون فرنك.
- جبل العنق.....**9** مليون فرنك.

البنى التحتية:

- شراء التجهيزات والأشغال والدراسات.....**125** مليون فرنك*

ضر المكتب الصناعي الإفريقي العديد من المشاريع المتعلقة بالأنظمة الاقتصادية والمالية والجبائية التي يمكن أن تستفيد منها المؤسسات المعتمدة، وكانت غاية هذه المشاريع السماح للشركات المختلفة بالمشاركة في تثمين المناطق الصناعية وتنفيذ البرامج المنجزة من قبله والاستفادة من المزايا المختلفة، وتوج نشاط هذا المكتب في **15** ديسمبر **1954** بصدور قرار للمجلس الجزائري بمنح الامتيازات الجبائية للشركات التي ستعتمد، ثم صدر

مرسوما **20** مايو**1955**تطبيقا لقانون **02** أفريل **1955**بإعداد نظام جمركي استثنائي يطبق على المؤسسات المعتمدة (Documentation Française, N° 2414 : 16).

تدخل المكتب الصناعي الإفريقي بطريقة مباشرة أوتحت صيغة مساهمة الشركات وتمويل الأشغال التي تقوم بها مؤسسات أخرى كمحافظة الطاقة النووية B.U.M.I.F.O.M ومكتب الأبحاث المنجمية للجزائر(Senat,N 41 :20)،وساهم هذا المكتب في تأسيس العديد من الشركات مثل شركة التجهيز للهياكل الصحراوية"Selis"،وشركة للاستغلال المدني والريفي لمياه الصحراء"Sodexeur"،ومول أبحاث مركز الدراسات والإعلام للمشاكل الإنسانية في المناطق الجافة سواء فيما تعلق الأمر بالأهالي أوبالأوروبيين،وكذلك أشغال شركة تطوير تقنيات الأمطار الصناعية التي كان بإمكانها أن تتحصل على شهادة الكفاءة من خلال تأسيس شركات الاستغلال الناجحة(Senat,N 41 :21).

أما بالنسبة لمصادر تمويل المكتب الصناعي الإفريقي فهي متعددة ومتنوعة وتتمثل فيما يلي(J.O.R.F.N°260, 08 Novembre 1959):

- دعم الدولة أوالجماعات العمومية.
- تسبيقات خزينة التطور الاقتصادي والاجتماعي.
- القروض.

عائداته من المساهمات في العديد من الشركات.

وتتضمن نفقات المكتب ما يلي:

- النفقات الإدارية الضرورية لعمله.
- نفقات المهام والدراسات.
- دعم تنظيمات البحث العامة أوالخاصة، وكل التنظيمات أوالشركات المساهمة في المهام المحددة في مرسوم **21** مارس **1959**.
- تقديم تسبيقات للمؤسسات العمومية والشركات العمومية والخاصة أوذات اقتصاد مختلط،وبصفة عامة كل النفقات التي تدخل في إطار عمل المكتب.

د- أهداف التنظيم السياسي والإداري للصحراء:

سعت السلطات الاستعمارية من خلال التنظيم الإداري والسياسي للصحراء إلى تحقيق مجموعة من الأهداف :

- منع التأثير المباشر للثورة الجزائرية على دول إفريقيا السوداء .
- عزل الثورة الجزائرية عن محيطها الطبيعي لتسهيل القضاء عليها.
- إغراء الدول المجاورة للصحراء من خلال المنافع والأرباح التي ستحققها مستقبلا.
- دعم التعاون المالي والتقني مع الدول المجاورة .
- تقوية الارتباط السياسي الاقتصادي والجغرافي للمنطقة الصحراوية بالاتحاد الفرنسي.
- الاستغلال الأمثل لثروات الصحراء خاصة بعد اكتشاف المحروقات.
- توحيد الأقاليم الصحراوية عبر قانون اقتصادي خاص .
- إقامة إطار قانوني لفصل الصحراء عن الجزائر مستقبلا.
- ضمان تزويد فرنسا وأروبا الغربية بالمحروقات.
- إقامة قاعدة عسكرية للحلف الأطلسي في الشمال الإفريقي.
- تجسيد مشروع دولة جمهورية الصحراء المستقلة.

خاتمة:

إن الأزمة المالية التي عانت منها فرنسا طيلة سنوات الخمسينات بسبب ارتفاع وارداتها من الطاقة وتراكم التضخم النقدي،والارتفاع المطرد لتكاليف الحرب في الجزائر،أدى إلى اعتبار اكتشاف المحروقات في الصحراء الجزائرية بمثابة جرعة أوكسجين للاقتصاد الفرنسي،فمن جهة فإن البترول والغاز الجزائري سيغطي في المنظور القريب هذه التكاليف،ومن جهة أخرى سيسمح لفرنسا من تحقيق الاستقلال الطاقوي والتخلص من التبعية لبترول الشرق الأوسط،والارتقاء بها إلى مصاف الدول البترولية .

البيبلوغرافيا:

أرشيف إكس بروفانس مارسليا

ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, Avenir politique et économique du Sahara.-
-ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, extrait de la déclaration de monsieur Olivier Guichard délégué générale de l'OCRS au monde.
- ANOM. FM. 81F. Boite N° 350, élément de réflexion sur le pétrole saharien.
- ANOM.FM.81F. Boite N° 2070, Sahara transport des attributions de l'administration financière algérienne.

الوثائق الفرنسية الرسمية:

- Assemblée de l'union Française, N° 155, 1952
- Assemblée de l'union Française, N° 49, 1953.
-Documentation française, notes et études documentaires N° 2414, 20 mai, 1958, paris, le Sahara français en 1958.

-Gouvernement général de l'Algérie. Édité par le service de l'information, imprimerie George Lang, paris, sans date. p 174.
-la vie Française, N° 17, le Sahara, 15 novembre 1957.
- Senat,N° 41, 1er session ordinaire de 1960- 1961, procès verbale de 1ère séance du 15 Novembre 1960, Tome1 .
-Senat N°303 ,2em session ordinaire 1960-1961, rapport d'information.
-Senat, N° 303, 2em session ordinaire 1960-1961, rapport d'information.

الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية:

- J.O.R.F, N° 135 11 Juin 1960 décret N° 60- 537 du 10 Juin 1960.
- J.O.R.F N° : 183, 08 Aout 1957, décret N° 57-993, 7 Aout 1957
- J.O.R.F, N° 175, 05 Novembre 1957, décret N° 57- 196, 4 Aout 1957.
- J.O.R.F. N° 143, 22 Juin 1957, article 1 du décret N° 57-713 du 21 Juin 1957.
- J.O.R.F. N° 86, 12 Avril 1958, décret N° 58-398,30. 11 Avril 1958.
- J.O.R.F. N°**256** ، 3-4 Novembre 1957, décret N° 57-1-196, du 4 Novembre 1957.
- J.O.R.F. N°309, 28 décembre 1952, décret N° 52-431, 29 décembre 1952.
- J.O.R.F. N°309, 28 décembre 1952, Article 8 du décret N° 52-431 modifie par le décret N°53-1269 du **22** décembre 1953.
- J.O.R.F.N° 260, 08 Novembre 1959, décret N° 59-1281 du 06 Novembre 1959, relatif à l'organisation du BIA, Article 2.
- Journal l'économie, N° 596, journal d'information industrielle, financière et agricole du monde entier, 18/07/1957.

المصادر باللغة العربية

البجاوي (محمد)، الثورة الجزائرية و القانون الدولي ،(ترجمة علي **الخش)،دار اليقظة العربية للتأليف و الترجمة و النشر ،دمشق ،1965.**

المراجع باللغة الأجنبية:

- Cheyson (Charles), **le Sahara dans l'Algérie nouvelle, in problème de l'Algérie indépendante** tiers monde, numéro hors série, puf, Paris, 1963.
- Thomas (Marc- Robert), **Sahara et communauté**, puf, paris, 1960.
- Treyer (Claude), **Sahara 1956-1962**, éditions, les belles lettres, paris ,1990.

الدوريات:

- Revue militaire d'information N° 10, N° 10, novembre 1956.pp 6-43.
- الاتحاد الفرنسي هو اتحاد سياسي أنشأته الجمهورية الفرنسية الرابعة ليحل محل التنظيم الاستعماري القديم.
- أمرية **02/04**/و مرسوم **1959/03/21** يسمحا للمنظمة بالتوقيع مع الدول المجاورة على معاهدة يتم بموجبها التحديد الإقليمي و صلاحياتها التقنية و المالية.
- معاهدتان وقعتهما المنظمة مع النيجر و مالي للتعاون الاقتصادي و الاجتماعي و التقني.
- جرت العادة منذ **28** جانفي **1953** بترك رؤساء المجلس سلطتهم على المكتب الصناعي الإفريقي إلى أحد أعضاء الحكومة (وزير الدولة كاتب الدولة لدى رئاسة المجلس، أو وزير منتدب لدى رئاسة المجلس.
- في **12** أكتوبر **1953**، **22** ديسمبر **1953**، **30** أفريل **1954**، **17** سبتمبر **1954**، **14** جانفي **1955**، **23** جوان **1955**، **12** أكتوبر **1955** **03** ماي **1956** و **18** جوان **1957**
- الشركة المغربية للاستغلال المنجمي، شركة مناجم أدرار، الشركة المنجمية للأطلس الغربي.